

صحيح مسلم

79 - (1199) وحدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر (قال يحيى بن يحيى أخبرنا وقال الآخرون حدثنا إسماعيل ابن جعفر) عن عبداً بن دينار أنه سمع عبداً بن عمر Bهما يقول .
والكلب والفارة العقرب فيهن عليه جناح فلا حرام وهو قتلهن من خمس A ا رسول قال Y
العقور والغراب والحديا (واللفظ ليحيى بن يحيى)